

مجلس الأمن

مؤقت

السنة السادسة والسبعون

الجلسة **٨٩٠٥**

الاثنين، ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١، الساعة ١٦/٣٥

نيويورك

الرئيس	السيد دي لا فوينتي راميرس	(المكسيك)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيدة إيفستيغنيفا
	إستونيا	السيدة لوك
	أيرلندا	السيد غالغر
	تونس	السيد بن لاغة
	سانت فنسنت وجزر غرينادين	السيد فليبس
	الصين	السيد داي بينغ
	فرنسا	السيد دو ريفيير
	فييت نام	السيد فام
	كينيا	السيد كيبوينو
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد إكرسلي
	النرويج	السيد هاينس
	النيجر	السيد عثمان
	الهند	السيد رافيندران
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد ميلز

جدول الأعمال

الحالة في الصومال

رسالة مؤرخة ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيسة لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال (S/2021/849).







افتتحت الجلسة الساعة ١٦/٣٥

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

الحالة في الصومال

رسالة مؤرخة ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيسة لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال (S/2021/849).

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو ممثل الصومال إلى المشاركة في هذه الجلسة.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2021/950 التي تتضمن نص مشروع قرار قدمته المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

أود أن أسترعي انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2021/849، التي تتضمن رسالة مؤرخة ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيسة لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال.

المجلس مستعد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه. سأطرح مشروع القرار للتصويت عليه الآن.

أجري تصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

إستونيا، أيرلندا، تونس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، فرنسا، فييت نام، كينيا، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النيجر، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

الاتحاد الروسي، والصين

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*): حصل مشروع القرار على ١٣ صوتا مؤيدا بدون أي معارضة، مع امتناع عضوين عن التصويت. اعتُمد مشروع القرار بوصفه القرار ٢٦٠٧ (٢٠٢١).

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات بعد التصويت.

السيدة إيفستيغنيفا (الاتحاد الروسي) (*تكلمت بالروسية*): امتنع الاتحاد الروسي عن التصويت على القرار ٢٦٠٧ (٢٠٢١)، الذي أعدته المملكة المتحدة، بشأن تمديد نظام الجزاءات المفروضة على الصومال.

ونأسف لأن مجلس الأمن فشل مرة أخرى في التوصل إلى توافق في الآراء، رغم أن تلك الإمكانية كانت في متناول اليد.

فلا يمكننا أن نوافق على الإبقاء على الفقرات المتعلقة بجيبوتي وإريتريا في الوثيقة. لقد رفع مجلس الأمن العقوبات المفروضة على إريتريا سابقاً في عام ٢٠١٨. ولا تشكل الحالة الراهنة للعلاقات بين جيبوتي وإريتريا أي تهديد للسلام والأمن الدوليين. ويمكن تسوية نقاط الخلاف المتبقية بين هذين البلدين من خلال الدبلوماسية الثنائية. وقد ظهر هذا التقييم في التقرير السنوي للأمين العام المقدم إلى مجلس الأمن على مدى السنوات الأربع الماضية.

ونعتقد أن الأحكام المذكورة أعلاه قد عفا عليها الزمن ولا علاقة لها بنظام الجزاءات الصومالية. وسيكون من المؤسف لو أُبقي عليها في هذا النص لخدمة الأهداف الثنائية لفرادى أعضاء المجلس أو للضغط على من يكرهونهم. وفي ذلك السياق، ندين أيضاً ممارسة استخدام الجزاءات الأحادية الجانب غير القانونية أو التهديد باستخدامها.

ولا يمكننا أيضاً أن نوافق على صياغة الفقرة ٣٨، التي تجبر أفرقة الخبراء على الترويج للمسائل الجنسانية في جميع مجالات الولاية بدون مراعاة الخصوصيات القطرية. ونعتقد أن هذه الإجراءات مصطنعة ومسيسة.

السيد داي بنغ (الصين) (*تكلم بالصينية*)**:** لطالما كان موقف الصين هو أن مجلس الأمن ينبغي أن يولي الاعتبار الواجب لآخر التطورات في البلد المعني عند اعتماد الجزاءات. ويساعد القيام بذلك على الحفاظ على الزخم وتعزيز العملية السياسية.

لقد خطت الصومال خطوات متواصلة نحو إعادة الإعمار الوطني وزادت قدراتها الأمنية تدريجياً. وقد وضعت الحكومة خطتها الانتقالية وحدثتها، مما يدل على استعدادها للاضطلاع بالمسؤولية عن الأمن بصورة مستقلة والإمساك بزمام مصيرها وتصميمها على ذلك.

وفي مثل هذه الظروف، وبناء على طلب الحكومة الصومالية، كان ينبغي لمجلس الأمن أن يعدل تدريجياً تدابير حظر الأسلحة المفروضة على الصومال لمساعدة الحكومة على تعزيز قدرتها الأمنية واستعادة سلطة الدولة. ومن المؤسف أن القرار ٢٦٠٧ (٢٠٢١) لم يعدل على النحو الكافي ليجسد الأهداف المذكورة أعلاه، كما أنه لم يعالج شواغل الحكومة الصومالية بفعالية.

وعلاوة على ذلك، يمثل النص توسعاً عن طريق إنشاء ولايات جديدة. وهذا لا يتفق مع الاتجاه العام لرفع الحظر المفروض على توريد الأسلحة إلى الصومال. وبالإضافة إلى ذلك، أعربت الصومال في مناسبات عديدة عن قلقها إزاء المخاطر الأمنية التي يواجهها موظفوها ومؤسساتها نتيجة تسرّب المعلومات المالية. وقد فشل النص الجديد في معالجة هذه المشكلة بشكل سليم. وبالتالي، لم يكن أمام الصين خيار سوى الامتناع عن التصويت.

وكما هو الحال دائماً، شاركت الصين مشاركة بناءة في المشاورات بشأن مشروع النص، وأظهرت أقصى قدر من المرونة والالتزام بالتوصل إلى توافق في الآراء. وقد أتيحت لمجلس الأمن فرصة التوصل إلى توافق في الآراء، ولكن ذلك للأسف لم يتحقق. كما أنها السنة الثالثة على التوالي التي لم يتمكن فيها المجلس من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن قرار بتمديد تدابير الجزاءات المفروضة على الصومال. ونأمل أن يتمكن جميع الأعضاء من بذل قصارى جهدهم وأن يفعلوا ذلك لتحقيق توافق في الآراء في المستقبل.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*)**:** أعطي الكلمة الآن لممثل الصومال.

السيد عثمان (الصومال) (*تكلم بالإنكليزية*)**:** أود في البداية أن أهنئكم، سيدي الرئيس، على رئاستكم مجلس الأمن لهذا الشهر.

ونحيط علماً بالقرار ٢٥٥١ (٢٠٢٠) الذي اتخذ للتو بشأن تجديد نظام الجزاءات المفروضة على الصومال. وللعام الثالث على التوالي، نأسف مجدداً لعدم النظر في إسهاماتنا الهامة للتوصل إلى توافق في الآراء. وتسجل حكومة الصومال الاتحادية مرة أخرى سعيها إلى رفع الجزاءات المفروضة على الصومال منذ عام ١٩٩٢. وحظر توريد الأسلحة إلى الصومال هو أحد أطول نظم الجزاءات التي فرضتها الأمم المتحدة، وأوسعها تفويضاً.

إن الجزاءات أداة أكثر من كونها غاية. وينبغي ألا توجه الجزاءات ضد حكومة الصومال الاتحادية، بل ضد حركة الشباب الإرهابية التي تشكل تهديداً للسلام والأمن في الصومال. وينبغي ألا يكون اتخاذ قرارات الجزاءات الصومالية سنوياً لما يقرب من ثلاثة عقود حدثاً فارقاً. والأهم من ذلك هو فعالية الجزاءات على أرض الواقع. وينبغي أن يسترشد أعضاء المجلس بأدلة دامغة – لا بالحدس أو المشاعر – بشأن مضمون هذا القرار.

وتشير جميع الأدلة إلى أنه من أجل تحقيق النجاح وتجنب العواقب غير المقصودة، ينبغي تقييم تنفذ الجزاءات وتعديله بانتظام من أجل تحقيق هدفنا المتمثل في إلحاق الهزيمة بحركة الشباب وتقييد تمويلها وتدفق الأسلحة غير المشروع إلى الصومال. ولذلك فإننا نؤكد على أهمية وضع معايير محددة بوضوح وواقعية وقابلة للقياس، بالتشاور مع حكومة الصومال الاتحادية، من أجل الرفع الكامل لجميع تدابير الجزاءات المفروضة على الصومال. إن الخبرة في الموضوع والإبلاغ القائم على الأدلة هما أفضل الممارسات التي ينبغي استخدامها في رصد عمليات الحظر التي تفرضها الأمم المتحدة على الأسلحة. غير أنه لم يُعطَ سوى القليل جداً من الاهتمام لهذه الممارسات اليوم. ويؤثر ذلك سلباً على نوعية التقارير الصادرة، نظراً لمستوى الخبرة ومعيار الأدلة المشكوك فيه.

وقد عقدت حكومة الصومال الاتحادية بضعة اجتماعات مع فريق الخبراء المعني بالصومال في إطار الولاية الحالية. ولا غنى عن ضمان الصون السليم للمعلومات الحساسة لأجل الثقة والتعاون بين فريق الخبراء والدول الأعضاء. وعلاوة على ذلك، نحث على النظر بجدية في إنشاء آلية للسرية والانتصاف ضمن فريق الخبراء في جميع مناحي الأمانة العامة واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) المتعلق بالصومال من أجل معالجة الشواغل الخطيرة المتعلقة بالتسريبات والاتهامات الباطلة.

وفيما يتعلق بالموقع الحالي لفريق الخبراء، نوصي بقوة بأن يصبح الموقع المذكور قاعدته الرئيسية من أجل زيادة كفاءة الفريق وفعاليته ومصداقيته.

الرئيس (*تكلم بالإسبانية*)**:** لا يوجد متكلمون آخرون مدرجون في قائمة المتكلمين.

رُفعت الجلسة الساعة ١٦/٥٠.